الأثر التكافلي الذي يحدثه تطبيق نظام الوقف نماذج وإسمامات

الباحث /مصطفى محمود عبد السلام(*)

توطئة

إن الإيمان ليس قضية فلسفية مجردة أو مجرد علاقة بين الفرد وربه بعيدا عن توجيه أنشطته وممارساته وعلاقاته اليومية ففى الإيمان يــتم ربــط الفكــر بالفعل والنية بالحركة والسلوك القويم وقد نفى الرسول من كمال الإيمان عــن الذى يبيت شبعان وجاره جائع وهو يعلم «ما آمن من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم»(١).

وليس هذا فحسب بل رتب المسئولية التقصيرية على الإنسان الذي يعطل سبل الكسب وفرص العمل مهما ادعى الصلاح وجعل دخول النار في حبس هرة عن طعامها بل ودخول الجنة في إعانة الحيوان لسد حاجته حيث يقول الرسول الكريم «دنا رجل إلى بئر فشرب منها وعلى البئر كلب يلهث من العطش فرحمه فنزع أحد خفيه فسقاه فشكر الله له فأدخله الجنة» (٢). وهكذا نجد التكافل وعموم المسئولية عن الآخر تجاوزت عالم الإنسان إلى عوالم المخلوقات الأخرى.

^(*) باحث في شئون الاقتصاد الدولي - خبير بمصرف التمويل المصري السعودي

⁽١) رواه أحمد

⁽٢) موسوعة المحدث

ولقد عنى الإسلام بالتكافل ليكون نظاماً لتربية روح الفرد وضميره وشخصيته وسلوكه الإجتماعي وأن يكون نظاماً لتكوين الأسرة وتنظيمها وتكافلها وأن يكون نظاماً للعلاقات الاجتماعية بما في ذلك العلاقة التي تربط الفرد بالدولة وأن يكون في النهاية نظاماً للمعاملات المالية والعلاقات الاقتصادية التي تسود المجتمع الإسلامي ومن هنا فإن مدلولات البر والإحسان والصدقة تتضاءل أمام هذا المدلول الشامل للتكافل.

ولقد وضع الإسلام أسسا نفسية وأخرى مادية لإقامة التكافل الإقتصادى والإجتماعى بين أفراد المجتمع الإسلامى ولعل من أهم الأسس النفسية إقامة العلاقات المادية والمعنوية على أساس الأخوة لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُونَ إِذْ وَرِبط الإيمان باستشعار حقوق الأخ كما رتب على رابطة الأخوة الحب فلا يكتمل إيمان الإنسان المسلم ولا ينجو بإيمانه ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه ويعيش معه كالبنيان يشد بعضه بعضا وجعل العدل وحفظ الحقوق من قيم الدين الأساسية بل ندب إلى عدم الاقتصار على العدل وهو إحقاق الحق أو إعطاء كل إنسان حقه بدون ظلم وإنما الارتقاء إلى الإحسان وهو التنازل له عن بعض الحقوق ومن الأسس النفسية أيضا الإيثار وهو عكس الأشرة والأنانية والإيثار تفضيل الغير على النفس وإشاعة جو العفو والرحمة وهي الغاية التي جاءت من أجلها الشريعة.

ولم يقتصر الإسلام على بناء الأسس النفسية الثقافية للتكافيل الإقتصادي

⁽١) الحجوات - ١٠

الأثر التكافلي الذى يحدثه تطبيق نظام الوقف – نماذج وإسهامات الأثر التكافلي محمود عبد السلام

والإجتماعي وإنما وضع أسسا مادية عملية - وهي موضع اهتمام هذا البحث - أيضا لترميم الحاجات كفريضة الزكاة ونظام النفقات الواجبة وتشريعات الميراث والصدقات والنذور والكفارات كما ندب أتباعه إلى نظام الوقف لأهمية دوره في مجال التكافل وهذا البحث يتعرض للدور الفعال لتطبيق نظام الوقف في المجتمع الإسلامي حيث اندثرت تطبيقاته ويثبت أن العقيدة الإسلامية تختزن الكثير من الأفكار في جعبتها والقادرة على أن تمنح هذه الأمة مقومات الصمود واجتيان مختلف التحديات التي تواجه مسيرتها أيا كانت ميادين وطبيعة هذه التحديات.

والله الموفق ،،،،،،،

تمهيد وتقسيم:

إن دراسة الأثر التكافلي الذي يحدثه تطبيق نظام الوقف – وفقا لخطة هذا البحث - يتطلب التعرف على كل من :-

أولا: تعريف الوقف في اللغة والشرع

ثانيا: مشروعية الوقف

ثالثا: أنواع الوقف

رابعا: الوقف مصدر لقوة الدولة والمجتمع معا

خامسا: دور الوقف في تحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي للدول الإسلامية ويشمل:

أ- تحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي من خلال اهتمام نظام الوقف بالرعاية الصحية

ب- تحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي من خلال اهتمام نظام الوقف بالتعليم

ج- تحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي من خلال اهتمام نظام الوقف بتوفير حد الكفاية

> سادسا: واقع تطبيقات نظام الوقف في المجتمعات الإسلامية وتفصيلها على النحو التالي:

أولا: الوقف لغة وشرعا

الوقف في اللغة هو الحبس عن التصرف والتسبيل (بذل العين في سبيل الله) وكلها صريحة في الوقف(١).

والوقف شرعا يوجد لــه عند فقهاء المسلمين تعاريف أهمها تعريف الجمهور بأنه حبس العين عن ملك الناس وخروجها من ملك صاحبها إلى ملك الله تعالى والتصدق بريعها في جهة من جهات البر وطبقا لذلك فإن من يقف أرضا معينة على الفقراء يكون قد أخرج هذه الأرض من ملكه وانتقات إلى ملك الله ولم يجز لــه أن يتصرف فيها بأى تصرف ينقل ملكها ولزم هذا التبرع حتى لا يجوز له الرجوع في وقفه وفي هذا يختلف الوقف عن الوصية حيث يجوز للموصى أن يرجع عن الوصية مدة حياته (٢).

ثانيا: مشروعية الوقف

الوقف عمل مشروع وجائز وفيه الثواب ما قصد واقفه التقرب إلى الله تعالى وقد حث الإسلام على إتباعه ورغب المسلمين فيه وجعله من أسمى وأفضل العبادات والمندوبات والقربات وأبعثها للثواب وفى القرآن الكريم نصوص عامة استدل الفقهاء منها على مشروعية الوقف وأيضا ما فصلته السنة النبوية وأفعال الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم.

⁽١) الأصفهاني — مفردات ألفاظ القرآن — موسوعة المحدث — اسطوانة ليزر —الإصدار ٨.٣ —١٩٩٩

⁽٢) د.محمد أحمد سراج – أحكام الوقف في الفقه والقانون – بدون دار نشر – القاهرة – ١٩٩٥ – ص ٢٤.

فى القرآن الكريم استدل الفقهاء على مشروعية الوقف بالنصوص العامة الداعية إلى الإنفاق والتطوع ورعاية حقوق الفقراء وبذل الأموال في العناية بمصالح المجتمع الإسلامي وذلك مثل قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا البِرَ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُونَ ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجُنَا لَكُم مِّنَ الأَرْض ﴾ (٢).

إن عموم الآيات يفيد الإنفاق في وجوه الخير والبر والوقف إنفاق المال في جهات البر.

كما استدلوا كذلك بالنصوص الواردة في الوقف على الخصوص من ذلك ما روى أنه صلى الله عليه وسلم وقف في سبيل الله أرضا له. وقد أخرج البخاري عن عمرو بن الحارث بن المصطلق أنه قال «ما ترك رسول الله إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا تركها صدقة». وقد أقر النبي على حبس خالد بن

⁽١) آل عمران - ٢٩

⁽٢) البقرة - ٢٦٧

⁽٣) السرخسي – المبسوط –موسوعة المحدث

۲٤.

الوليد أدرعه وسلاحه في سبيل الله عز وجل طبقا لما تتاقلته الروايات(١).

وقال جابر بن عبد الله الأنصاري «ما أعلم أحدا من الصحابة ذا مقدرة إلا حبس مالا من ماله صدقة موقوفة لا تشترى ولا تورث ولا توهب» وكذلك أيضا عن ابن عمر رضى الله عنهما "أن عمر أصاب أرضا من أرض خيبر فقال يا رسول الله أصبت مالا بخيبر لم أصب قط مالا أنفس منه وأردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل فبما تأمرنى؟ فقال (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث) قال فتصدق بها عمر وكتب وثيقته الشهيرة: إنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء، وذى القربى، وفى الرقاب، وفى سبيل الله، وابن السبيل، والضيف (٢). قال ابن حجر فى الفتح: حديث عمر هذا أصل فى مشروعية الوقف وقد استمسك جمهور الفقهاء بهذا النص أشد الإستمساك وقالوا إنه الأولى بالأخذ (٢).

ثالثًا: أنواع الوقف

الوقف نوعان ذرى (أهلى) وخيرى أما الذرى فالمقصود منه تأمين التكافل الإجتماعى لأقرباء الواقف وذريته ويجب أن يكون آخره إلى جهة خير لا تتقطع كالفقراء والمؤسسات الاجتماعية أما الخيرى فهو لتمويل التكافل الإجتماعي

⁽١) د.محمد أحمد سراج – أحكام الوقف في الفقه والقانون –مرجع سابق ذكره – ص ٢٤.

⁽٢) رواه البخاري

⁽٣) د. نعمت مشهور – أثر الوقف في تنمية المجتمع – مركز صالح كامل للإقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر – القاهرة – ١٩٩٧ – ص١٩٠.

لجميع الجهات الاجتماعية^(١).

رابعا: الوقف مصدر لقوة الدولة والمجتمع معا

لقد قام الوقف عبر العصور الزاهرة على توفير الموارد الكافية لتحقيق التكافل الاقتصادى والإجتماعى حيث إن الوقوفات تتمى وتوازن الاقتصاد وتخرجه من دائرة النفع الفردى إلى دائرة النفع الجماعي أو من الأغنياء إلى الفقراء والضعفاء والعاجزين والمحتاجين على مدى سنين طويلة وأجيال متتابعة حيث يؤدى إلى إيجاد مواقع ومشروعات ذات منفعة عامة أو لفئة العموم بعد أن كانت مقصورة على فرد واحد أو أفراد محددين مما يساهم ويساعد في إشاعة روح التعاون والتضامن الإجتماعى بين أفراد المجتمع ووجود قواسم مادية مشتركة من أجل التكافل الاقتصادى والإجتماعى.

ولقد صبت فاعلية نظام الوقف في بناء مجال مشترك بين المجتمع والدولة معا ضمن الإطار التعاوني التضامني الحاكم للعلاقة بينهما ذلك لأن هذا النظام لم يكن في صالح طرف على حساب الطرف الآخر فهو لم يؤد إلى تقوية المجتمع وإضعاف الدولة كما لم يؤد إلى تضخم الدولة على حساب الحريات الاجتماعية وإنما تركز دوره في في تقوية التوازن بينهما عبر الإسهام في بناء مجال مشترك وليس لبناء جبهة مواجهة يحتمى بها المجتمع، وعلى ذلك فإن معنى المجال المشترك هو تلك القاعدة التضامنية العامة التي تسهم في بنائها

عناصر من المجتمع ومن سلطة الدولة وممثليها عبر العديد من المبادرات والأنشطة والمشروعات التي تستهدف تحقيق المنافع العمومية – المادية والمعنوية – وتضمن في الوقت نفسه عدم تمكين الدولة من إلغاء إرادة المجتمع وعدم وضع المجتمع في حالة مواجهة مع الدولة (۱).

ويندرج إسهام نظام الوقف في بناء المجال المشترك ضمن الدور الذي تؤديه منظومة أعمال التضامن الاقتصادي والإجتماعي التي شملت الأدوات السابق ذكرها مثل الزكاة والوقف والصدقات والنذور والوصايا والكفارات وغيرها ضمن حصيلة هذه المنظومة التي يسهم بها المجتمع ومن حصيلة العديد من وظائف السلطة الحاكمة يتشكل المجال المشترك ضمن الإطار التعاوني الحاكم لهذه العلاقة بين المجتمع والدولة في الرؤية الإسلامية.

ومن ثم فإن نظام الوقف يستطيع أن يوفر شخصية مستقلة للمؤسسات التى تقوم على الرعاية الدينية والثقافية والعلمية والاجتماعية لبناء المجتمع المسلم حيث إن الهيكل الإدارى المستقل الذى يؤسسه الواقف والذى يعمل على توفير التمويل اللازم يكون من شأنه تحقيق استقلال الوقف إداريا وماليا عن الدولة ويتيح له الاستمرار في أداء مهمته المحددة بعيدا عن تدخل الدولة والدولة في ذلك تعتبر أن هناك عبئا تم تغطيته في جوانب المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية وبالتالى تدفع التنمية الشاملة للإمام.

⁽۱) د.ابراهيم البيومي غانم – الأوقاف والسياسة في مصر – رسالة دكتوراه – كلية الإقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة – ١٩٩٧ – ص ٢٥٢.

ومن خلال العرض السابق يتضح أن المحصلة النهائية لنظام الوقف تمثلت في أنه مصدر قوة مزدوجة لكل من المجتمع والدولة معا.

أما من كونه حيث مصدرا لقوة المجتمع فبما وفره من مؤسسات وأنشطة أهلية ظهرت بطريقة تلقائية وقامت بتلبية حاجات عملية وخاصة.

وأما كونه مصدرا لقوة الدولة فبما خفف عنها من أعباء القيام بأداء خدمات التكافل الاقتصادى والإجتماعى وبما عبأه للدولة ذاتها من موارد أعانتها على القيام بوظائفها الأساسية فى حفظ الأمن والقيام بواجب الدفاع هذا فضلا عن احترام الدولة لنظام الوقف ومشاركة رموزها وممثليها فى دعمه والمحافظة عليه هو من شأنه أن يقوى من شرعية سلطة الدولة نفسها ويوثق علاقتها بالمجتمع.

خامسا: دور الوقف في تحقيق التكافل الاقتصادي والإجتماعي للدول الإسلامية

إن نظام الوقف ومؤسساته الأهلية وجهوده التطوعية استطاع أن يحفظ للأمة الإسلامية دورها في حمل أمانة رسالة التقدم وأعان هذا النظام بذلك في حفظ حضارة الأمة ورعايتها وتطويرها.

فقد حفظت للأفراد المناخ الملائم فكريا وإداريا وتكافليا لتحقيق التنمية الشاملة حيث ضمن نظام الوقف للفقراء المعوزين الرعاية الاجتماعية من سبيل ومأوى وملبس ودواء ومياه شرب كما وفرت للجميع ضمانات للحرية الفكرية في المدارس والمعاهد والجامعات التي لا تخضع إلا لضوابط وشروط الوقفين المحتسبين لها عند الحق سبحانه وتعالى.

وقد أثبتت الوقائع التاريخية أن نظام الوقف الإسلامي تطرق إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية جميعا فقد خصصت أوقاف البيتامي واللقطاء وأخرى للمقعدين والعميان يتوفر لهم فيها الغذاء والسكن والكساء كما أوقفت أوقاف لتحسين أحوال المساجين وتغذيتهم وتوجيههم وأوقفت مؤسسات أخرى لترويج الشباب وأخرى لتزويد الأمهات بالحليب والسكر للأطفال وأوقاف لعلاج المرضى نفسيا بترتيب من يتهامسون وراء المريض بحيث يسمعهم وكأنهم لا يقصدون ذلك وتدور الكلمات المهموسة حول رأى الطبيب في قرب شفاء المريض. كما خصصت أوقاف لتسديد ديون المعسرين بل قد اهتمت أيضا بتوفير الرعاية المناسبة للحيوان ومنها مؤسسات علاج الحيوانات المريضية وإطعامها ورعايتها عند العجز ورعاية الحيوانات الأليفة (۱).

وبالتالى يظهر لنا أن مفهوم التكافل الاقتصادى والاجتماعى يلتقى مع مفهوم نظام الوقف ذلك أن رؤوس الأموال النقدية والعينية تعمل على كفالة بعض أفراد المجتمع ودفع الأضرار عن الضعفاء منهم وسد خلل العاجزين وتهيئة العمل للقادرين عليه يضمن تآزر العلاقات الروحية والاقتصادية والثقافية التى تربط بين أفراد المجتمع بعضهم ببعض إذ إن نظام الوقف يعتمد على مبدأ اشتراك جميع أفراد المجتمع فيما استخلفهم فيه الخالق سبحانه وتعالى من ثروات وخيرات مما يجعل ضرورة كفالة من يعجز بصفة مؤقتة أو دائمة عن توفير حد الكفاية له ولمن يعول لأسباب خارجية وبالتالى تلتقى هنا مؤسسة الوقف مع

⁽١) د.نعمت مشهور – أثر الوقف في تنمية المجتمع – مرجع سبق ذكره – ص ٩٢.

مؤسسة الزكاة فى صورة تكاملية لتكافل المجتمع الإسلامى اقتصاديا واجتماعيا ويهدى الإسلام بذلك للبشرية أعظم مؤسستين قامتا على فكرة التكافل الإقتصادى والإجتماعى لأفراد الدولة المسلمة.

إن نظام الوقف يقدم موردا تمويليا مهما يسهم في إيجاد حل مناسب طويل المدى لتمويل مختلف أوجه التكافل الإقتصادي والإجتماعي فضلا عن كونه أسلوبا يتميز بالاعتماد على الذات في تحقيق هدفه ذلك لأنه يعتمد على حشد شامل ومقصود للمدخرات المحلية من خلال تشجيع القطاع العائلي على بنل المزيد من المدخرات لوقفها على مختلف أوجه التكافل فالوقف يحارب الاكتتاز ويحارب سيطرة حب المال الفطري لأصحابه حيث يعمل تنظيم الوقف على تحويل رؤوس الأموال من أحباس عاطلة مكتنزة لدى أصحابها بعيدة عن الإسهام في التنمية إلى أوقاف لتحقيق التنمية.

وقد أدت مؤسسة الوقف دورا مهما يعتد به على مدار التاريخ من خلل السهامات نظام الوقف في تحقيق التكافل الاقتصادي والاجتماعي على اعتبار أنه تيار دائم ومستمر ومتجدد من الموارد التمويلية التي تم توجيهها خلل فترة التطبيق إلى مختلف أوجه التكافل كما يتضح على النحو التالي:

أ- تحقيق التكافل القتصادى والإجتماعي من خلال اهتمام نظام الوقف بالرعاية الصحية

اهتم نظام الوقف برعاية صحة المسلم وتنشئته كإنسان قادر بدنيا وعقليا على أن يعيش بحرية وكرامة وذلك من خلال اهتمام الإسلام كمنظومة حضارية

بالعنصر البشرى وترقيته لذا فقد وقف أغنياء المسلمين الأحباس الواسعة على إنشاء المستشفيات وكليات الطب التعليمية فعضدت أوقافهم مهنة الطب والتمريض كما وقفوا بسخاء على تطور مهنة الطب والصيدلة والعلوم الأخرى المرتبطة بالطب وقد عرفت المجمعات الصحية الموقوفة باسم دور الشفاء وبدور العافية أو البيمارستانات.

والبيمارستان كلمة فارسية تتكون من بيمار بمعنى مريض وستان بمعنى دار أو مكان وقد كانت أول البيمارستانات التى أوقفت فى الإسلام هـو وقـف الخليفة الوليد بن عبد الملك وجعل فيه الأطباء فى عام ٨٨ هـ ٧٠٧م واشتهر من أنواعه الثابت والمحمول الذى كان ينقل من مكان لآخر بحسب ظروف الأمراض والأوبئة وانتشارها. ويعد البيمارستان العتيق الذى أوقفه أحمـد بـن طولون عام ٢٥٩هـ ٢٧٨م فى مصر من أشهر الوقوفات الطبية حيث أدخل فيه ضروبا من الطب جعلته فى مستوى أرقى المستشفيات(۱).

ومن ضمن هذه الأوقاف أيضا تلك التي رصدت للبيمارستان المنصوري نسبة إلى المنصور قلاوون الذي أنشئ سنة ٦٨٢هـ لعلاج الملك والمملوك الكبير والصغير الحر والعبد وكان مقسما إلى أربعة أقسام للحميات والرمد والجراحة والنساء وخصص لكل مريض فرش كامل وعين له الأطباء والصيادلة والخدم كما زود بمطبخ كبير وكان المريض إذا ما برئ وخرج تلقى منحة وكسوة وقدرت الحالات التي يعالجها المستشفى في البوم الواحد بعدة آلاف

⁽١) د.أحمد عيسى - تاريخ البيمارستانات في الإسلام - بيروت- ١٩٩٢ - ص ٦٦.

و ألحقت به مدرسة للطب يجلس فيها رئيس الأطباء لإلقاء درس في الطب لينتفع به الطلبة (١).

وقد ظهر اهتمام نظام الوقف بتوفير الرعاية الصحية للمسلمين من خــلال إنشاء العديد من المستشفيات ولقد بلغ من عناية المسلمين بالمستشفيات لكى تقوم بأداء الخدمات نحو مرضاهم بصورة متكاملة وتساهم فى تطور صحة المجتمع أنه كانت توقف الأوقاف الكاملة لبناء أحياء طبية متكاملة الخدمات والمرافق كما تتشأ فى العصر الحديث المدن الطبية الآن حتى أن عدد المستشفيات فى بعــض المدن تجاوزت أكثر من خمسين مستشفى فى وقت واحد بينما لــم يوجــد فــى أوروبا – فى حينه – أى مستشفى توازى أيا منها إذ كــان الخلفــاء والأمــراء ونساؤهم وأعيان وكبار موظفى الدولة يتهافتون على إنشاء هذه المعاهد الطبيـة قربة إلى الله تعالى(٢).

وقد شمل نظام الوقف باهتمامه بالرعاية الصحية المرضى الفقراء في بيوتهم حيث لم يقتصر على المترددين على البيمارستانات فقد نص السلطان قلاوون في كتاب وقفه على أن تمتد الرعاية الصحية إلى الفقراء في بيوتهم فيصرف لهم ما يحتاجون إليه من الأدوية والأشربة والأغذية ويذكر أن هولاء المرضى بلغوا في وقت من الأوقات أكثر من مائتين بينما بلغ عدد المترددين على ما يمكن أن نطلق عليه العيادة الخارجية للبيمارستان حوالي أربعة آلاف

⁽۱) د. نعمت مشهور – أثر الوقف في تنمية المجتمع – مرجع سبق ذكره – ص ۸۸.

⁽٢) د.محمد محمد أمين – الأوقاف والحياة الإجتماعية في مصر ٦٤٨-٩٢٣ هـ /١٥١٠-١٥١٥م – دار النهضة العربية – ١٩٨٠- الطبعة الأولى – ص ١٦٩.

نفس وبالرغم مما يبدو في هذا الرقم من مبالغة إلا أنه يعطينا صورة واضحة عن مدى أهمية البيمارستان الموقوف في تدعيم الرعاية الصحية وتحقيق التكافل لمختلف فئات الشعب من خلال مؤسسة إسلامية تمثلت في نظام الوقف(١).

ب- تحقيق التكافل الإقتصادى والإجتماعى من خلال اهتمام نظام الوقف بالتعليم

يعتبر دور الوقف في مجال التعليم شموليا وحاسما حيث قام نظام الوقف انطلاقا من محاربة الأمية إلى إيجاد أماكن للتعليم وتجهيزها وتزويدها بالكتب والأساتذة وإيواء الطلاب المغتربين وقد كانت أكثر المدارس انتشارا هي الكتاب الملحق بالمسجد لارتباطه بانتشار الإسلام وحفظ القرآن وتعليم قواعد اللغة والدين.

وقد أجاز الفقهاء الوقف على طلبة العلم واعتبروا ذلك من وجوه البر وأن هذا الإنفاق يعادل الجهاد في سبيل الله استنادا للأحاديث النبوية التي تضع مرتبة العلم والعلماء قرين الجهاد والشهادة وبالتالي فإن إنشاء المدارس والنفقة على التعليم تعادل الجهاد في سبيل الله (٢).

وبذلك فقد ساهمت الأموال الوقفية في تتمية التعليم والدراسة خاصة لمن لم يقدر عليها سواء كان ذلك في المسجد أو في المدارس المنفصلة إذ رعت الأموال الوقفية عملية التكافل من مرحلة الطفولة حتى مراحل الدراسات العليا

⁽١) د.ابراهيم البيومي غانم – الأوقاف والسياسة في مصر – مرجع سبق ذكره – ص ٢٦٠.

⁽٢) السرخسي – المبسوط – موسوعة المحدث

المتخصصة.

وقد ثبت نظام الوقف أركان المدرسة ودعم نظامها ومكنها من القيام برسالتها وكان الربع الذى تغله الأعيان الموقوفة على المدرسة شهريا أو سنويا نقدا أو عينا هو ضمان استمرار العمل بهذا النظام حيث تدفع منه مرتبات أرباب الوظائف بالمدرسة والطلبة حسب شروط الواقف ومن بين ذلك ما توفره هذه المدارس لطلبتها من إقامة مجانية وتجهيزهم بطعام يومى مع مصاريف إضافية لكى ينصرفوا للعلم والبحث الحر نتيجة ما أوقف وأرصد على المدرسة.

وقد كانت هناك الأوقاف التى أوقفت من أجل تعليم الأطفال الفقراء والأيتام من خلال مكاتب معدة لذلك وقد كانت للأوقاف آثار بعيدة المدى فمن خلال حرص الواقفين على تحديد كل ما يتعلق بالعملية التعليمية عملت الأوقاف التعليمية على تحقيق المساواة فى المركز الاجتماعى لمختلف قطاعات المجتمع فقد كان الطلبة يأتون من مختلف طبقات الشعب ممثلين للمجتمع على نطاقه الواسع بالإضافة لذلك شمل تأثير الوقف تتمية التعليم من خلال إنشاء المكتبات ووقفها من الكتب والأموال فقد حرص الواقفون على أن يلحقوا بكل مدرسة وبأماكن التعليم فى المساجد والجوامع والزوايا مكتبة يرجع إليها المدرسون والطلاب ولا سيما الفقراء منهم وقد اتخذت أسماء متعددة لها مثل دار الكتب خزانة الكتب ودار العلم – أو بيوت الحكمة وسهل هذا المصدر عملية الإطلاع على الكتب للأساتذة والطلاب من مختلف الفئات(۱).

⁽١) د.نعمت مشهور – أثر الوقف في تنمية المجتمع – مرجع سبق ذكره – ص ٨٧.

وفى واقعنا المعاصر فإن بناء الجامعة المصرية (جامعة القاهرة) لهو نموذج لمساهمة الوقف فى تنمية التعليم وبالتالى تدعيم قوى التكافل الإقتصادى والاجتماعى للمجتمع الواحد حيث تم الإنشاء بأموال وقفية فقد ساهمت فى بنائها الأميرة فاطمة بنت الخديو إسماعيل فوقفت عليها ٦٦١ فدانا من أجود أطيانها ووقفت أرض الجامعة ومساحتها ستة أفدنة قرب قصرها ببولاق الدكرور كما تبرعت بمجوهراتها وحليها التى وصلت إلى ١٨ ألف جنيه لينفق ثمنها فى إقامة هذا المبنى وذلك بأسعار عام ١٩١٤م(١).

وبذلك فقد عضد نظام الوقف على التعليم مفهوم التكافل الاقتصادى والاجتماعى ومد المجتمع بما يحتاج إليه من قوى بشرية مؤهلة لكل مجالات الإدارة ومختلف الأجهزة الوظيفية كما أمده بكل المهنيين لمختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والوقف شأنه في ذلك كأى مؤسسة إسلامية لا يريد أن يكون هناك أفواه تتلقى بقدر ما يكون هناك أيد تشارك وتسعى بفاعلية وتأثير في تتمية المجتمع ونهضته حتى لا تكون فئة عالة على أخرى.

ج- تحقيق التكافل الاقتصادى والإجتماعي من خلال اهتمام نظام الوقف بواجب توفير حد الكفاية

يعتبر نظام الوقف من أهم روافد الإسهام الفكرية والعملية لتوفير حد الكفاية لعدد أكبر من أفراد المجتمع ذلك أن الوقف الذي هو تحبيس لرؤوس

^{- 1/1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 - 1/8 -}

الأموال العينية والنقدية لينفق عائدها نقدا أو عينا على الفقراء والمساكين أو طالبي العلم المتفرغين له ومعلميهم أو غيرهم من المتفرغين لخدمة أفراد المجتمع هو إعانة لهم على تحقيق تمام كفايتهم والذي يعتبر حقا لكل فرد في المجتمع الإسلامي ذكرا كان أو أنثى حرا كان أم محجورا عليه في حدود موارد المجتمع المتاحة وبما لذلك من أثر في رفع مستوى النشاط الاقتصادي.

إن حد الكفاية من خلال نظام الوقف لا يقتصر على توفير الكفاية من الحاجات الاستهلاكية وإنما يسهم وبنفس الدرجة في زيادة إمكانيات الأفراد وقدراتهم الإنتاجية سواء من خلال توفير أدوات الإنتاج على اختلافها أو من خلال ما يوفره من تدريب عملى أو يدوى أو علمى أو من خلال زيادة القدرات الذهنية والفنية للأفراد كما أن توفير حد الكفاية من خلال نظام الوقف يهيئ المناخ الملائم لعملية النقدم والتنمية حيث أن كفاية أفراد المجتمع اقتصاديا واجتماعيا هو السبيل إلى تخليص النفوس من الانحراف وحماية المجتمع من الاضطراب حيث أن توسيع معاش الناس وتوفير العمل المناسب وإتاحة التعليم وأماكن الإقامة وتأمين سبل الانتقال وتوفير المرافق وهي جميعا من حد الكفاية ونظام الوقف كان وعاء لها مما يؤدي إلى إنجاح عملية التنمية بكفاءة.

كذلك فإن توفير حد الكفاية يكون لــه أثره البعيد على نوعية رأس المــال البشرى والرفع من إنتاجية الفقراء ذلك أن توفير حد الكفاية يساهم فى تحسين أحوال الفئات الأقل حظا والأضعف قدرا فى المجتمع وتحويلها إلــى وحــدات منتجة بصورة أفضل بعد تصحيح ما يعترضها من ظروف تعوق قدراتها وتحد

من أدائها لدورها الإنتاجي فإن توفير حد الكفاية لكل فرد يؤدي إلى خلق جو الجتماعي تتمو وتتحرك فيه كل الطاقات في عمل مشترك من شائه أن يغير الأوضاع النفسية في الفرد وملامح الحياة حوله حيث إن شعور الفقير بقدرت على المشاركة في الحياة الإنتاجية والقيام بواجبه في طاعة الله كعضو في المجتمع وليس كما مهملا ويعتبر في حد ذاته ثروة كبيرة وموردا بشريا يساهم في تقدم مجتمعه وأمته الإسلامية (۱).

سادسا: واقع تطبيقات نظام الوقف في المجتمعات الإسلامية

فى الوقت الذى تخلت فيه معظم المجتمعات الإسلامية عن نظام الوقف وبستدارت دون بصورته السابقة الزاهرة وأعدت القوانين التى تهدم فكرة الوقف واستدارت دون أدنى روية لتهاجم الأوقاف الأهلية وتنهى العمل بها^(۲). فإن الأمم الأخرى تأثرت بفكرة الوقف السامية حيث لا توجد أمة إلا ولها ما يشبه نظام الوقف ومدلولات فكثرت المستشفيات والمدارس الخيرية والملاجئ وغيرها وسنت القوانين المدنية في بعض الدول الغربية فالقانون المدنى الفرنسي يحوى الهبة المتنقلة التى تشبه إلى حد كبير الوقف الذرى (الأهلى) لدى المسلمين. فيجوز للوالد أن يوصى أو يهب العقار للولد من بعده ثم باقى الأولاد وهكذا وفي أمريكا يوجد صدوق الائتمان الذي تستفيد منه طبقة معينة ومحدودة كالأيتام وغيرهم. ومن المعروف

⁽١) د.عبد الهادى النجار - الإسلام والإقتصاد - عالم المعرفة - المجلس الأعلى للثقافة والفنون والآدب - الكويت - ص ١٨٣.

⁽٢) د.محمد سراج – أحكام الوقف في الفقه والقانون – مرجع سبق ذكره – ص ١٣٦.

أن كل أسرة أوربية وأمريكية تخصص تلقائيا وبشكل منتظم نحو ٢ % من دخلها للجمعيات الخيرية والمنظمات غير الحكومية ويقف رجال الأعمال والأثرياء في أوروبا وأمريكا بعض ما يملكونه من عقار أو أوراق مالية لصالح الجمعيات الخيرية وأعمال البر وهناك وقف للتعليم في أوربا وجوائز نوبل وغيرها وهناك وقف للمشاركة في اختراع دواء لبعض الأمراض العصرية أي أنهم من حيث لا يدرون يلتزمون بتطبيق مشروع الوقف الإسلامي وإن لم يسموه بهذا الاسم (۱).

إلا أن ثمة عديدا من الأسباب التي أدت إلى تهميش نظام الوقف في دول العالم الإسلامي بعدما طبقت قرابة ثلاثة عشر قرنا ومن أهم تلك الأسباب ما يلي:

- 1- شيوع اعتقاد خاطئ بأن الأوقاف ليست سوى إدارة حكومية تعنى بشئون المساجد وموظفيها من الأئمة والمؤذنين وأنها لذلك لا صلة لها بالعمل الأهلى أو بالمؤسسات والأنشطة الاجتماعية والإنمائية.
- ٢- الإهمال الذي أصاب الأوقاف في فترات سابقة وعدم العناية بها أو الاجتهاد
 في إصلاحها وتدنى كفاءتها إداريا ووظيفيا.
- ٣- النظرة الضيقة للوقف على أنه فقط مؤسسة دينية (عبادية) ومن ثم فهو لا
 صلة لــه بالشئون الاقتصادية والاجتماعية المدنية لدى أكثر مستخدمي

⁽١) د.محمد شوقى الفنجرى – كيف يمكن استثمار نظام الوقف فى دعم قضايا الأقليات الإسلامية – ورقة مقدمة لندوة الجمعية الخيرية الإسلامية – القاهرة – ٢٠٠١/٥/١٥ – ص ٢٠.

مفهوم المجتمع المدنى كنقيض للمجتمع الدينى ولذلك تقل الإشارة إلى نظام الوقف ودوره فى تحقيق التكافل الإقتصادى والإجتماعى ومن شم تحقيق التتمية الشاملة فى المجتمع الإسلامى وذلك فى مختلف الدراسات التى تنطلق من هذا المفهوم.

أما بالنسبة لواقع تطبيق نظام الوقف في المجتمعات الإسلامية فإن بعض الدول الإسلامية عملت على إصدار قوانين تقيد إرادة الواقف أو تسمح للإدارة الحكومية بالتدخل لتغييرها أو إلغائها كما حدث في بلدان إسلامية منها مصر والجزائر وسوريا ولبنان والعراق وتونس هذه الدول أصدرت قوانين قضت بإلغاء الوقف الذرى (الأهلي) وكان ذلك مصادرة لقسم من إرادة الواقف وجزء من مصادرة إرادة المجتمع كله - حيث إن هناك شرط احترام إرادة الواقف على قاعدة "شرط الواقف كنص الشارع" في لزومه ووجوب العمل به وزارة الأوقاف وسمحت لها بتغيير مصارف الوقف الخيري للسلطة الحكومية ممثلة في وزارة الأوقاف وسمحت لها بتغيير مصارف الوقف الأمر الذي ألحق أضرارا بالغة بنظام الوقف في تلك البلدان وأدى إلى افتقاد الثقة الاجتماعية ومن شم تجفيف منابع تجديده وتقويض دوره إلا أن هناك أملا معقودا في دول مجلس التعاون الخليجي التي لم تصدر قوانين خاصة بأحكام الوقف وتركته على حالبه ضمن الإطار الذي رسمته القواعد الفقهية العامة المتعلقة به (۱).

⁽۱) د.ابراهیم البیومی غانم – نحو تفعیل دور نظام الوقف فی توثیق علاقة المجتمع بالدولة – مجلة المستقبل العربی – مرکز دراسات الوحدة العربیة – بیروت – عدد (۲۲۲) – 1/٤ – 0 .

وبالتالى يبقى هناك أمل معقود على تفعيل نظام الوقف فى دول مجلس التعاون الخليجى حيث يبقى فى سبيل المصلحة العامة للجميع أن تقوم بعض الدول الإسلامية بوقف ممتلكاتهم وتثبيتها فى الوطن وتكوين إحتياطى وقفى ينفع الأجيال التالية إذا ما نضب الإحتياطى النفطى ويعد بذلك إسهاما منها فى إعادة الثقة فى نظام الوقف ويتبقى دور باقى الدول الإسلامية الأخرى لكى تحذو نفس الخطى وتعمل على إعادة نظام الوقف مرة أخرى وإلغاء القوانين التى حالت دون تطبيق الأفراد لهذا النظام الذى يربط المجتمع بالدولة.